

53 من 67/شرح فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد/النذر لغير

الله/صالح الفوزان/العقيدة/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد العلامة عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه الله. الدرس الخامس والثلاثون. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب من الشرك النذر لغير الله بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:19

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين النذر نوع من أنواع العبادة وهو أن يلتزم المسلم عبادة لم تكن واجبة عليه باصل الشرع - 00:00:39

هذا هو النذر أن يلتزم عبادة ليست واجبة عليه باصل الشرع والنذر الدخول فيه مكروه دخول في مكروه لكنه إذا نذر نذر بر يلزمه الوفاء أما قبل أن ينذر فإنه يتجنب النذر - 00:01:15

قوله صلى الله عليه وسلم أن النذر لا يأتي بخير يزعم أنه إذا نذر ببجيئه الخير هذا غلط أن النذر لا يأتي بخير فلا تتذروا لكن إذا نذر وجب عليه الوفاء - 00:01:49

لقوله تعالى واليؤفوا نذورهم قوله تعالى وما انفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه إلا على أن النذر أنه مثل النفقة والنفقة مشروعة فكذلك النذر إذا نذر نذر طاعة - 00:02:17

يلزمه أن يفعل ما نذر قوله صلى الله عليه وسلم من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه وإذا كان النذر عبادة فصرفه لغير الله شرك - 00:02:47

فالذين ينذرون للقبور والاضرحة والجن هذا شرك بالله أكبر لانه صرفوا نوعا من أنواع العبادة لغير الله عز وجل وهو نذر معصية لا يجوز الوفاء به. ومن نذر أن يعصي الله - 00:03:15

فلا يعصه لكن هل تجب عليه كفارة يمين على خلاف بين العلماء منهم من يرى أنه لا يجوز له الوفاء هذا بالاجماع لكن هل تلزمه كفارة يمين؟ على قولين منهم من يرى أنه يكفر - 00:03:42

كفارة يمين ومنهم من يرى أنه لا شيء عليه وفي الحال لأنهم استدلوا بحديث لا وفاء لنذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين نعم باب من الشرك النذر لغير الله؟ نعم من الشرك - 00:04:03

النذر لغير الله من أنواع الشرك لأن النذر عبادة فإذا صرفها لغير الله فقد أشرك نعم قال المصنف رحمه الله باب من الشرك النذر لغير الله أي لكونه عبادة يجب الوفاء به إذا نذره لله - 00:04:30

فيكون النذر لغير الله شركا في العبادة. أي نعم قال المصنف رحمه الله وقول الله تعالى يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا لما ذكر الله عمل الأبرار قال يوفون بالنذر - 00:04:49

يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا من نذر أن يطيع الله فليطعه نعم قال المصنف رحمه الله وقول الله تعالى يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا يوم القيامة - 00:05:14

يعني يوم القيامة كان شره مستطيرا. في الآية الأخرى وكان يوما على الكافرين عسيرا نعم فالآية دلت على وجوب الوفاء بالنذر

يوفون بالنذر الله اثني عليهم لانهم يوفون بالنذر فدل على انه يفي بنذره - [00:05:40](#)

اذا نذر ان يطيع الله عز وجل في حديث من نذر ان يطيع الله فليطعه هذا هو الدليل على الوجوب نعم فالاية دلت على وجوب الوفاء بالنذر ومدح من فعل ذلك طاعة لله - [00:06:06](#)

ووفاء بما تقرب به اليه. نعم. قال المصنف رحمه الله وقوله وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه. يعني فيجازيكم عليه ايقارنه مع النفقة ووعد ان يجازيهم عليهما فدل على انه عبادة. نعم - [00:06:27](#)

قال ابن كثير رحمه الله يخبر تعالى بانه عالم بجميع ما يعمله العاملون من الخيرات من النفقات والمنذورات وتضمن ذلك مجازاته على ذلك اوفر الجزاء للعاملين به ابتغاء وجهه نعم - [00:06:53](#)

يدعم كونه يعلمه يعني فيثيبهم عليه فدل على ان النذر عبادة نعم والا فالله يعلم كل شيء يعلم الخير ويعلم الشر ويعلم الطاعة ويعلم المعصية لكن لما قرنه مع النفقة - [00:07:15](#)

دل على انه عبادة نعم اذا علمت ذلك فهذه النذور الواقعة من عباد القبور تقربا بها اليهم ليقضوا لهم حوائجهم وليشفعوا لهم هذا شرك في العبادة بلا ريب فهذا مطابقة - [00:07:36](#)

الاية للترجمة هذا الذي ذكره الشارع نعم اذا علمت ذلك فهذه النذور الواقعة من عباد القبور تقربا بها اليهم ليقضوا لهم حوائجهم وليشفعوا لهم هذا شرك في العبادة بلا ريب. اي نعم - [00:07:58](#)

لانه اذا صرف شيئا من العبادة لغير الله فهذا شرك بلا ريب نعم هذا شرك في العبادة بلا ريب كما قال تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا - [00:08:20](#)

فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان وما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون كانوا في الجاهلية اذا زرعوا زرعاً - [00:08:37](#)

فانهم يقسمونه بين الله وبين الاصنام فيقولون هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فاذا اصاب نصيب الله شيء اتلفه قالوا والله غني عن هذا واذا اصاب نصيب الصنم شيء فاتلفه اخذوا له مما جعلوه لله - [00:08:59](#)

اخذوه مما جعلوه لله فما كان فما كان وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان لله فلا يصل الى شركائهم وما كان لشركائهم فلا يصل الى الله. يعني اذا اصاب نصيب الله قالوا والله غنيا عن هذا - [00:09:35](#)

واما اذا اصاب نصيب الصنم قالوا الصنم ضعيف وفقير فيجبرونه من نصيب الله عز وجل هكذا كانوا في الجاهلية وفي القول الثاني فما كان وما كان فما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله - [00:10:03](#)

فيصل الى شركائهم يعني ان الله بريء منه من اشرك معي فمن اشرك معي فيه غيري من عمل عملا اشرك معي فيه غيري فقد تركته وشركه وهو للذي اشرك وانا منه بريء - [00:10:29](#)

فيكون هذا تفسير الاية الكريمة على الوجه الثاني. نعم فما كان لشركائهم فلا يصلوا الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون نعم هذا حكم جاهلي - [00:10:47](#)

وهو حكم سيء وباطل نعم قال شيخ الاسلام واما ما نذر لغير الله كالنذر للاصنام والشمس والقمر والقبور ونحو ذلك فهو بمنزلة ان يحلف بغير الله من المخلوقات والحالف بالمخلوقات - [00:11:04](#)

لا وفاء عليه ولا كفارة وكذلك النادر للمخلوقات فان كلاهما شرك ليس له حرمة بل عليه ان يستغفر الله من هذا ويقول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف باللوات والعزى فليقل لا اله الا الله - [00:11:27](#)

كفارة هذي كفارة الشرك نعم وقال فيمن نذر للقبور ونحوها دهنًا لتنور به ويقول انما تقبل النذر كما يقوله بعض الظالين وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين لا يجوز الوفاء به - [00:11:50](#)

كلام شيخ الاسلام ابن تيمية وقال وقال فيمن نذر للقبور ونحوها. نعم. دهنًا دهنًا لتنور به. يعني زيتًا او دهنًا تؤخذ منه النار الودك وهذا الودك توقد منه النار مثل المواد الحارقة - [00:12:14](#)

فهم يندرون دهنا يسرج به القبور والاضرحة نعم وقال فيمن نذر للقبور ونحوها دهنا لتنور به ويقول انما تقبل النذر كما يقوله بعض الظالمين وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين لانه نذر لغير الله وعبادة لغير الله فهو باطل - [00:12:38](#)

اتفاق المسلمين نعم وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين لا يجوز الوفاء به نعم وكذلك كل ما صرف للاصنام من النفقات ومن اه مثلا الكهرياء اذا نورها كل هذا باطل هذا اعانة على الشيك - [00:13:06](#)

نعم وكذلك اذا نذر مالا للسدنة او المجاورين العاكفين بتلك البقعة فان فيهم شبهها من السدنة التي كانت عند اللات والعزى ومناة يأكل؟ يجبون يجبون في الدول الاخرى التي تدعي الاسلام - [00:13:29](#)

يجبون اموالا كثيرة من النذور يجعلون له صناديق عند السدنة يجبون هذه النذور فيجعلونها موردا من موارد الدولة والعياذ بالله هذا من الباطل والعياذ بالله مورد باطل نعم وكذلك اذا نذر مالا للسدنة او المجاورين العاكفين بتلك البقعة - [00:13:51](#)

فان فيهم شبهها من السدنة التي كانت عند اللات والعزى ومناة يأكلون اموال الناس بالباطل. لا فرق بين الساد للات والعزى والساد للقبور الذي يقبل النذور للقبور والذي يقبل النذور للات والعزة سواء لا فرق بينهما - [00:14:21](#)

لانه نذر لغير الله واعانة على معصية الله نعم يأكلون اموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله نعم والمجاورون هناك فيهم شبه من الذين قال فيهم الخليل عليه السلام ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون - [00:14:44](#)

نعم المجاورين لهذه هذه القبور يعتقدون في ويعكفون عندها اياما ومددا يطلبون منها قضاء حوائجهم هذا مثل الذين قال فيهم الخليل عليه الصلاة والسلام في قومه ما هذه التماثيل سؤال انكار ما هذه التماثيل التي انتم - [00:15:09](#)

لها عاكفون يعكفون عندها رجاء بركتها وخيرها قالوا وجدنا اباؤنا كذلك ما لهم حجة الا انهم وجدوا اباؤهم يفعلون هذا فاقصدوا بابائهم ما عندهم برهان الا التقليد الاعمى وهذا الذي عند عباد القبور ما عندهم الا مثل هذا - [00:15:37](#)

ما عند الذين خاطبهم ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ما عندهم الا انهم يقولون وجدنا اباؤنا لها عابدين نعم والمجاورون هناك فيهم شبه من الذين قال فيهم الخليل عليه السلام ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون - [00:16:04](#)

والذين اجتاز بهم موسى عليه السلام وقومه قال تعالى وجاوزنا بني اسرائيل البحر فاتوا على او من يعكفون على اصنام لهم نعم لما اغرق الله فرعون لما وقفوا لما خرج خرج موسى - [00:16:30](#)

لبنى اسرائيل من مصر بارا بهم من فرعون وقومه علم فرعون بخروجهم فتبعهم وهو وجنوده وانتهاوا الى البحر انتهوا الى البحر الذين مع موسى عليه السلام قالوا ماذا نصنع الان؟ البحر امامنا - [00:16:54](#)

والعدو خلفنا قال كلا ان معي ربي فيه دين ان معي ربي سيهدين فاوحى الله اليه ان يظرب بعصاة البحر فلما ضربه تجمد وصار طرقات على عدد قبائل بني اسرائيل - [00:17:24](#)

فسلكوا معه طريقا يبسا فلما تكاملوا خارجين دخل فرعون وقومه في اثرهم. فلما تكاملوا داخلين اطبقه الله عليهم فغرقوا جميعا فغرقوا جميعا بنو اسرائيل ما زالت عندهم بقايا من الاعتقاد الفاسد لما مروا - [00:17:47](#)

على قوم يعكفون على اصنام لهم قالوا يا موسى اجعل لنا الها فما لهم الهة قال انكم قوم تجهلون. ان هؤلاء مكبر معهم فيه وباطل ما كانوا يعملون. قال اغير الله ببيغيكم الها - [00:18:16](#)

وهو فظلكم على العالمين واذا انجيناكم من ال فرعون يصومونكم سوء العذاب الى اخر الايات فهذا من العجب العجيب العجيب هو التشبه البلاء في التشبه هذا هو الذي فيه البلاء - [00:18:36](#)

نسأل الله العافية التشبه بالكفار تقليد الكفار هذا فيه البلاء قد يكون تشبه بهم في الشرك والكفر والعياذ بالله لانهم يرون ان ما هم عليه كمال وانه مدنية وحضارة الى اخره - [00:18:57](#)

نعم فالنذر لاولئك السدنة والمجاورين في هذه البقاع نذر معصية نعم النذر للسدنة التي عند هذه القبور يحرسونها والنذر النذور التي تجعل في صناديقهم وترصد كلها من من جنس ما سبق به المشركون من قبل - [00:19:16](#)

كلها نذور لغير الله عبادة لغير الله اكل للمال بالباطل نعم فالنذر لاولئك السدنة والمجاورين في هذه البقاع نذر معصية نعم ندعو مع

صيام ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه - 00:19:45

نعم وفيه شبه من النذر لسدنة لسدنة الصلبان والمجاورين عندها صلبان جمع صليب وهي ما يعبد النصارى لا يعبد النصارى من من صورة المسيح مصلوبا بزعمهم ان المسيح ما قتل ولا صلب - 00:20:08

لكن بزعمهم انهم قتلوه ان اليهود قتلوا المسيح وصلبوه وسمروه على الخشبة فهم آآ هؤلاء مثلهم. نعم وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان والمجاورين عندها او لسدنة الابدان التي في الهند اه - 00:20:32

او لسدنة الابدان نعم نعم او لسدنة الابدان التي في الهند والمجاورين عندها نعم الشيخ و هؤلاء ولا يعبدون البقر في الهند ويعبدون بوذا يعبدون من البوذي البوذيون يعبدون بوذا صورة صورة - 00:20:58

انا ممنحوت على شكل رجل ويعبدونه من دون الله البوذيين نعم والشيخ يعبدون البقر نعم وقال الازرعي في شرح في شرح المنهاج واما الشافعية نعم وقال الازرعي في شرح المنهاج واما النذر للمشاهد - 00:21:25

التي على قبر ولي او شيخ او على اسم من حلها من الاولياء او تردد في تلك البقعة من الاولياء والصالحين فان قصد النادر بذلك وهو الغالب او الواقع من قصود العامة - 00:21:52

تعظيم البقعة والمشهد او الزاوية او تعظيم من دفن بها او نسبت اليه او بنيت على اسمه فهذا النذر باطل غير منعقد نعم لانه نذر في معصية الله نعم فهذا النذر باطل غير منعقد فان معتقدهم ان لهذه الاماكن خصوصيات - 00:22:10

ويرون انها مما يدفع بها البلاء ويستجلب يظنون انه اذا نذر للقبر او للظريح او مكان الولي والصالح عندهم ان ذلك يدفع عنه البلاء وينفعه وانه يجلب له الولد وانه - 00:22:35

اذا كان لا يولد له الى اخره هذا من اعتقادات الجاهلية نعم فان معتقدهم ان ان لهذه الاماكن خصوصيات ويرون انها مما يدفع بها البلاء ويستجلب بها النعماء ويستشفى بالنذر لها من الادواء - 00:22:57

حتى من الامراض نعم حتى انهم ينذرون لبعض الاحجار. لما قيل انه استند اليها عبد صالح نعم ينذرون لبعض الاحجار لماذا؟ ما هم بينظرون للحجر يقولون لانه استند اليه رجل صالح فيما مضى - 00:23:18

يعظمون هذا الحجر من اجل هذا الصالح المزعوم الذي استند اليه نعم وينذرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت ينظرون للاضرحة انواع انواع السرج من اه الزيت والشحوم التي اه التي تذاب ينور منها - 00:23:38

في المصابيح عند القبور فالنذر الى هذه الاشياء هذا نذر للاصنام. نعم وينذرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت ويصوموا جمع شمعة وهي التي الفتيل الذي يكون من الزيت ويوقد على رأسه بالنار ويسرج للحاضرين - 00:24:12

وهذا موجود الان الشموع موجودة نعم وينذرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت ويقولون القبر الفلاني او المكان الفلاني يقبل النذر يعنون بذلك انه يحصل به الغرض المأمول يعني يتواصلون فيما بينهم ان المحل الفلاني او القبر الفلاني يقبل النبع - 00:24:39

بمعنى انه اذا نذرت له تحصل على مطلوبك وتقضى حاجتك نعم ويقولون القبر الفلاني او المكان الفلاني المطلوب وقضاء الحاجة لا يدل على الجواز قد يكون هذا من الابتلاء والامتحان - 00:25:05

ومن الاستدراج والابتلاء والامتحان فلا يجوز ما يقال انه حصلت الحاجة وهذا دليل على جواز ذلك دليل من الكتاب والسنة لا من كونه يحصل المطلوب نعم ويقولون القبر الفلاني او المكان الفلاني يقبل النذر يعنون بذلك انه يحصل به الغرض المأمون من شفاء مريض - 00:25:24

او قدوم غائب وسلامة مال وغير ذلك من انواع نذر المجازات. نعم هو قد يحصل المطلوب من باب الاستدراج الذي جاء الذي اعطى المطلوب هو الله عز وجل لكن اراد بذلك استدراجهم وابتلائهم - 00:25:55

نعم فحصول المطلوب لا يدل على الجواز الدليل من الكتاب والسنة نعم من شفاء مريض او قدوم غائب وسلامة مال وغير ذلك من انواع نذر المجازات فهذا النذر على هذا الوجه باطل لا شك فيه - 00:26:15

نعم لانه شرك نعم. بل نذر الزيت والشمع ونحوهما للقبور باطل مطلقا نعم. ومن ذلك نذر الشموع الكثيرة العظيمة وغيرها. لقبر الخليل

عليه السلام نعم. ولقبل غيره ولقبر غيره من الانبياء والاولياء. فان النادر لا يقصد بذلك الا الايقاد على القبر - [00:26:37](#)
تبركا وتعظيما طانا ان ذلك قربة فهذا مما لا ريب في بطلانه لا يجوز اصراج المقابر وضاءة المقابر لان هذا يسب تعظيمها والتعلق بها
تعظيمها والتعلق بها نعم فان النادر لا يقصد بذلك الا الايقاد على القبر تبركا وتعظيما طانا ان ذلك قربة فهذا مما لا ريب في -

[00:27:04](#)

والايقاظ المذكور محرم. سواء انتفع به هناك سواء انتفع به هناك منتفع ام لا نعم قلنا ان حصول المطلوب لا يدل على الجواز قد
يحصل المطلوب اما انه صادف قضاء وقدر - [00:27:37](#)

واما انه استدراج من الله وامهال من الله عز وجل وابتلاء نعم وقال الشيخ قاسم الحنفي في شرح درر البحار نعم النذر الذي ينذره
اكثر العوام على ما هو مشاهد - [00:27:58](#)

بان يكون لانسان غائب او مريض او له حاجة فيأتي الى قبر بعض الصلحاء ويجعل على رأسه سترة ويقول يا سيدي فلان ان رد الله
غائبي او عوفي مريض او قضيت حاجتي - [00:28:20](#)

فلك من الذهب كذا او من الفضة كذا او من الطعام كذا او من الماء كذا او من الشمع والزيت كذا. وش حاجة الميت بهذه الاشياء ميت
ميت ما تصل اليه هذه العشة ولا تنفعه - [00:28:39](#)

نعم ويقول يا سيدي فلان رد الله غائبي او عوفي مريض او قضيت حاجتي فلك من الذهب كذا او من الفضة كذا او من الطعام كذا
او من الماء كذا او من الشمع والزيت كذا فهذا النذر باطل بالاجماع - [00:28:56](#)

اي نعم لانه نذر لغير الله نعم. فهذا النذر باطل بالاجماع لوجوه منها انه نذر لمخلوق هذا كلام الشيخ قاسم نعم فهذا النذر باطل
بالاجماع لوجوه منها انه نذر لمخلوق والنذر للمخلوق لا يجوز. لانه عبادة - [00:29:15](#)

لا تكون لمخلوق نعم ومنها ان المنذور له ميت والميت لا يملك نعم ومنها انه ظن ان الميت يتصرف في الامور دون الله واعتقاد ذلك
كفر نعم الى ان قال - [00:29:37](#)

اذا قال عن الشيخ قاسم نعم الى ان قال اذا علمت هذا فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها وينقل الى ضرائح الاولياء تقربا
اليها فحرام باجماع المسلمين نعم نقله عنه ابن نجيم في البحر الرائق - [00:30:00](#)

ونقله المرشدي في تذكروته وغيرهما عنه وزاد وقد ابتلي الناس بهذا لا سيما في مولد البدوي نعم البدوي هذا في مصر قبر البدوي في
مصر ويحصل عنده من الشرك ومن - [00:30:22](#)

صرف الاموال والذبح عنده والاعتكاف عندها الشيء الكثير والعياذ بالله ولا يزال ولا يزال على بل يزيد نعم وقال الشيخ صنع الله
الحلبي الحنفي بالرد على من اجاز الذبح والنذر للاولياء. صنع الله الحلبي هذا من اهل مكة - [00:30:42](#)

وحنفي له كلام جيد في انكار الشرك وكتابه مطبوع الان مطبوع نعم وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي بالرد على من اجاز
الذبح والنذر للاولياء فهذا الذبح والنذر - [00:31:09](#)

ان كان على اسم فلان فهو لغير الله فيكون باطلا وبالتنزيل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه نعم قل ان صلاتي ونسكي ومحياي
ومماتي لله رب العالمين لا شريك له - [00:31:30](#)

والنذر لغير الله اشراك مع الله كالذبح لغيره لانه نوع من انواع العبادة فهما واذا كان النذر من انواع العبادة فصرفه لغير الله شرك نعم
قال المصنف رحمه الله وبالصحيح - [00:31:51](#)

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه نعم
قوله في الصحيح - [00:32:10](#)

اي صحيح البخاري قوله عن قال المؤلف في الصحيح فقد يريد في الصحيحين من بخاري ومسلم وقد يريد احدهما يعني في
الحديث الصحيح نعم قوله عن عائشة هي ام المؤمنين - [00:32:26](#)

زوج النبي صلى الله عليه وسلم وابنة الصديق رضي الله عنها وابنة الصديق رضي الله عنهما تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي

ابنة سبع سنين. يعني عقد عليها وهي ابنة سبع سنين - 00:32:46

فدل على ان للاب ان يزوج ابنته الصغيرة ولو كانت دون التمييز اذا وجد لها كفأ لان ابا بكر يا ابا بكر زوج عائشة وهي بنت ست سنين
لرسول الله صلى الله عليه - 00:33:06

دل على ان الاب له ذلك نعم تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي ابنة سبع سنين ودخل بها وهي ابنة تسع وهي افقه النساء مطلقا
نعم يعني منحها الله الفقه في الدين - 00:33:26

بقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونباهتها وذكائها نعم وافضل ازواج النبي كان اكابر الصحابة يرجعون اليها ويسألونها
يسألونها عما اشكل عليهم فتجيبهم رضي الله عنها. نعم وافضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الا خديجة ففيها خلاف -

00:33:48

نعم خديجة هي اول زوجات النبي صلى الله عليه وسلم واولاده كلهم من خديجة اختلف العلماء ايها افضل؟ عائشة او خديجة

والصواب ان كلا منهما لها فضائل كل منهما لها - 00:34:17

فضائل نعم ماتت سنة سبع وسبع وخمسين على الصحيح قوله من نذر ان ماتت عائشة يعني. نعم قوله من نذر ان يطيع الله فليطعه
اي بل يفعل ما نذره من طاعة الله - 00:34:35

وقد اجمع العلماء لانه واجبة لانه اذا نذر طاعة وجب عليه ان يفعله. نعم من نذر ان يطيع الله فليطعه اي فليفعل ما نذره من

طاعة الله وقد اجمع العلماء - 00:34:57

على ان من نذر طاعة لشرط يرجوه كائن شفى الله مريضه فعلي ان اتصدق بكذا ونحو ذلك وجب عليه ان حصل له ما علق نذره على
حصوله. نعم النذر الطه على قسمين نذر منجز - 00:35:13

قال يجب علينا ان ننفذه في الحال اذا تمكن ونذر معلق على شرط هذا لا يجب عليه تنفيذه الا اذا حصل الشرط الذي علقه عليه. نعم
وقد اجمع الله مريضه - 00:35:33

لا اتصدق بكذا او اعمل كذا فاذا حصل الشرط وشفي مريضه يجب عليه تنفيذ ما نذر نعم وقد اجمع العلماء على ان من نذر طاعة

لشرط يرجوه فان شفى الله مريضه فعلي ان اتصدق بكذا ونحو ذلك وجب عليه - 00:35:52

ان حصل له ما علق نذره على حصوله وحكي عن ابي حنيفة انه لا يلزم الوفاء الا بما جنسه واجب باصل الشرع كالصوم. واما اليس
كذلك؟ كالاكتاف فلا يجب عليه الوفاء به - 00:36:13

هذا ما ذهب ابي حنيفة لكن الجمهور على خلاف عموم النذر الطاعة يجب الوفاء به عموما من دون تفصيل نعم قوله ومن نذر ان
يعصي الله فلا يعصه نعم زاد الطحاوي - 00:36:33

وليكفر عن يمينه. ومن نذر المعصية ان ينذر للقبور والاضرحة وغير ذلك. نعم قوله ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه زاد الطحاوي

وليكفر عن يمينه نعم واللي زاد رواية عند الطحاوي الامام المحدث رحمه الله - 00:36:48

وليكفر عن يمينه فزاد ان انه لا يفعل ولكن يكفر عن يمينه كفارة يمين نعم لان النذر بمنزلة اليمين نعم وقد اجمع العلماء على انه لا
يجوز الوفاء بنذر المعصية - 00:37:09

نعم. قال الحافظ اتفقوا على تحريم النذر في المعصية وابن حجر الحافظ ابن حجر رحمه الله نعم قال الحافظ اتفقوا على تحريم

النذر في المعصية وتنازعوا هل ينعقد موجبا للكفارة ام لا؟ وتقدم - 00:37:30

اتفقوا على انه لا يجوز الوفاء بنذر المعصية واختلفوا هل تجب كفارة هؤلاء على قولهم نعم وتنازعوا هل ينعقد موجبا للكفارة ام لا؟

وتقدم وقد يستدل بالحديث على صحة النذر في المباح - 00:37:50

كما هو مذهب احمد وغيره يؤيده ما رواه ابو داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واحمد والترمذي عن بريدة ان امرأة قالت

يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على رأسك بالدف - 00:38:09

فقال اوف بنذرك هنا نذر مباحا فاذا نذر شيئا مباحا فهل يلزمه الوفاء؟ واذا نذر عبادة هذا يجب عليه الوفاء به لكن اذا نذر شيئا مباحا

فهل يجب عليه الوفاء او لا؟ على قولهم - [00:38:27](#)

قدرهما يجب بدليل هذا الحديث ان امرأة قالت يا رسول الله اني نذرت انك اذا قدمت من سفر او من سفر كذا ان اضرب على رأسك بالدف فامرها ان تفي بنذرها. نعم - [00:38:47](#)

واما نذر اللجاج والغضب نعم فهو يمين عند احمد في خير بين فعله وكفارة يمين نذر اللجاج والغضب اللي نذر وهو غضبان نذر وهو غضبان هل يجب عليه الوفاء به او لا؟ على قوله. نعم - [00:39:03](#)

واما نذر اللجاج والغضب فهو يمين عند احمد فيخير بين فعله وكفارة يمين. نعم بحديث عمران ابن حصين رضي الله عنه مرفوعا لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين رواه سعيد بن منصور واحمد والنسائي - [00:39:25](#)

سعيد ابن منصور في سننه سعيد بن منصور ولا يوجد منها الا اجزاء يسيرة. نعم فان نذر مكروها كالطلاق استحب ان يكفر ولا يفعله. اذا نذر امرا مكروها كنذر الطلاق. الطلاق مكروه - [00:39:47](#)

ابغض الحلال الى الله الطلاق اذا كان من غير سبب ومن غير فانه مكروه اذا نذر ان يطلق زوجته فانه يكفر لا يطلقها ولكن يكفر عن يمينه. نعم فان نذر مكروها كالطلاق - [00:40:08](#)

اذ تحب ان يكفر ولا يفعله. ولا يفعل يعني ولا يطلق. نعم قال المصنف رحمه الله فيه مسائل الاولى وجوب الوفاء بالنذر نعم لقوله تعالى يوفون بالنذر يعني الابرار فهو ما نذرتما وما انفقتما من نفقة - [00:40:27](#)

او نذرتما من نذر فان الله يعلمه قرنه مع النفق قال صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه نعم الثانية اذا ثبت كونه عبادة لله فصرفه الى غيره شرك. وهذا وجه - [00:40:49](#)

عقد الباب للنذر ان النذر عبادة فاذا نذر لغير الله فهذا شرك نعم الثالثة ان نذر المعصية لا يجوز الوفاء به نعم لكن عليه كفارة او لا هذا محل الخلاف. واما انه لا يجوز الوفاء به هذا مجمع عليه. نعم - [00:41:10](#)

من من نذر ان يعصي الله فلا يعصه نعم قال المصنف رحمه الله باب من الشرك الاستعاذة بغير الله نعوذ من انواع العبادة الاستعاذة من انواع العبادة نُؤجل هذا الى الدرس القادم بعد - [00:41:33](#)

بعد الحج ان شاء الله ويتوقف الدرس اليوم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل عندنا اعتقاد وهو ان النادر يخاف من امر يصيبه في الدنيا دون غيره فيقول عندما يصيبه هذا الشيء - [00:41:54](#)

انما اصابني لعدم وفائي بنذري فهل هذا صحيح ام ان عدم الوفاء هو ذنب من الذنوب كغيره الله اعلم المهم اذا كان نذر طاعة يجب عليه الوفاء به فاذا تركه فقد عصى الله عز وجل - [00:42:25](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل النذر لاطاعة القبور بالزيت او نحو ذلك او النذر للسدنة لاعتنتهم على فعلهم. هل يعد هذا من الشرك الاكبر النذر لهؤلاء هذا من الاعانة على الباطل - [00:42:46](#)

هذا من الاعانة لهم على الباطل وان كان نذر للقبر والضريح هذا شرك اما ان كان نذر لاجل اعانتهم على السدانة وعلى خدمة القبر فهذا من الاعانة على الباطل. نعم - [00:43:12](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا التزم او اذا الزم الانسان نفسه بشيء مباح بصيغة النذر كأن يقول نذر علي ان عصيت الله الا افعل كذا وكذا مما يحبه - [00:43:34](#)

هل يعد هذا نذرا؟ وهل فيه كفارة؟ ايش يقول يقول اذا الزم الانسان نفسه بشيء مباح بصيغة النذر كأن يقول لله علي نذر ان عصيت الله الا اشتري كذا وكذا مما يحبه - [00:43:53](#)

يقول هل يعد هذا من النذر؟ وهل به كفارة الكفارة ما هي كفارة ولكن لا لا يفي لانها لتحريم حلال نذر الا يشتري الحلال او لا يأكل الحلال لا يجوز هذا - [00:44:11](#)

وعليه كفارة يمين نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقال بان النذر لغير الله منه ما هو شرك اصغر ومنه ما هو اكبر النذر من الشرك ولا تفصل اذا فصلت هان الامر على الناس - [00:44:25](#)

آآ على عمومه نعم من نذر ان يطيع الله بل يطيعه ومن نذر ان يعصي الله ولا يعصيه خله على عمومه لا تفصل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما فصل قال باب من الشرك النذر لغير الله - [00:44:46](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من خارج هذه البلاد يقول في بلدنا زوايا واضرحة كثيرة والدولة لا تمنع هذه الاشياء بل توافق عليها وتشجعها. سؤاله هل يجوز لنا ان نكسر هذه الزوايا - [00:45:03](#)

بحيث لا يترتب علينا ضرر في هذا؟ لا يجوز هذا. لا يجوز الا للسلطة التي بيده السلطة يزيل المنكر بيده التي له سلطة يزيل المنكر بيده فيهدم القبور والاضرحة ولا احد يعترض عليه لانه سلطان - [00:45:25](#)

واما الذي ليس له سلطة فلا انما ينكر بلسانه فقط ويبين للناس بلسانه ليس له سلطة آآ الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله اول ما جاء الى العينة فيها قبر زيد بن الخطاب رضي الله عنه الذي استشهد في وقعة اليمامة - [00:45:46](#)

كان عليه قبة وكانوا يطوفون به وينذرون له وكان ينكر عليهم بلسانه ولا يستطيع غير ذلك ينكر عليهم ويقول الله خير من زيد الله خير خير من زيد ولا يزيد على هذا - [00:46:17](#)

فلما بايعه الامير امير العينة ابن معمر على السمع والطاعة والمناصرة جاء هو الامير والامير هدم القبة هذه بحضور الشيخ يعني صار معه سلطة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قال العبد - [00:46:36](#)

نذرت الا اتكلم مع فلان من الناس او لله علي نذر الا اتكلم مع فلان من الناس هذا تحريم حلال ما يجوز لا يفعله لا يمتنع من تكليمه ويكفر كفارة يمين عن نذره. نعم - [00:47:03](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما المراد بالبدوي الذي مر ذكره هل هو من السلف الصالح هذا من اهل مكة من اهل مكة اصلهم من اهل مكة وادعوا له انه ولي وراح - [00:47:23](#)

ويقولون عاد انا ما ادري هو صحيح انه دخل في المسجد يوم الجمعة. في مصر بال في المسجد وطلع ما صلى ولا ولا جاه عقوبة قال هذا ولي ما جاه عقوبة هذا ولي - [00:47:44](#)

قاموا بنوا على قبره وريحا وعبدوه هذا اصله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل في بلدنا المقابر بوسط البلد نعم يقول في بلدنا المقابر في وسط البلد. اي نعم. ويمر في وسط المقابر طريق - [00:47:59](#)

يمر منه الناس سؤاله هل يجوز لنا ان نضيه هذا الطريق الذي يمر وسط المقبرة؟ لا لا ما يجوز له واصرفوا الطريق عن المقبرة ان امكن اصرفوه عنها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:48:26](#)

يقول السائل هناك من يقول بان بوذا نبي من انبياء الله ويستدل بامور تاريخية. انبياء الشيطان ما هم من من انبياء الله بوذا هذا من انبياء الشيطان وليس من انبياء الله - [00:48:48](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل تجوز الصلاة خلف من يدعو الناس لعبادة القبور لا يدعو الناس الى عبادة القبور هذا مشرك ولا تصح صلاته ولا تصح صلاة من خلفه - [00:49:09](#)

فلا يجوز هذا نعم ثم يقول حفظك الله وعندما نهيت الاخوة عن الصلاة عن مثل هذا ردوا علي بان الطحاوي رحمه الله قال في عقيدته ان السلف يرون الصلاة خلف كل بر وفاجر - [00:49:29](#)

دون الكفر يا اخي هذا كافر ما هو بفاجر الفاجر العاصي الذي معصيته دون الكفر هذا قصد الطحاوي رحمه الله وهذا في الامام خاصة امام ولي الامر المسلمين ما هو بكل فاجر لا - [00:49:46](#)

ولامر المسلمين اذا كان عنده معاصي لا تخرجه من الاسلام الزم طاعته والصلاة خلفه والجهاد معه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل في بلدنا يكثر طرق او تكثر طرق الصوفية - [00:50:04](#)

من التيجانية وغيرهم يقول بعد انتهائنا باذن الله من الدراسة الجامعية والدراسة على ايديكم كيف ندعو وهؤلاء الى التوحيد ما هي الطريقة المثلى في هذا؟ علما بانهم متعصبون جدا دعوة عليكم بالدعوة بالدروس والخطب والمواعظ - [00:50:26](#)

بينوا للناس بينوا للناس ووظحوا لهم ولا تملكون الهداية الهداية بيد الله لكن انتم عليكم البيان والتوضيح للناس نعم فضيلة الشيخ

وفقكم الله يقول السائل هل يجوز للانسان ان يلبس لباسا فيه صليب - [00:50:51](#)

لا ما يجوز ان يلبس لباسا فيه صليب ولا لباسا فيه صورة ما يلبس اللباس اللي فيها صور ولا يلبس ما فيه صلب هذا اشد يحمل شعار الكفار بلباسه ما يجوز هذا - [00:51:15](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز للانسان ان يدعو بهذا الدعاء وهو اللهم اجعل الملائكة تشفع لي او شفع في ملائكة نعم لا بأس ان يقول اللهم شفع في نبيك - [00:51:32](#)

دفع فيا ملائكتك شفع فيا الصالحين من خلقك. يطلب الشفاعة من الله ما هو من الولي نفسه ولا من الرسول صلى الله عليه وسلم بل يطلبها من الله اللهم شفع في نبيك - [00:51:55](#)

تشفع في فلان من الصالحين او لا يخصص الاسم يقول شفع في الصالحين من عبادك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ما الراجح في مسألة التكبير عند نذر المعصية؟ هل يلزمه الكفارة او لا يلزم؟ ها - [00:52:08](#)

ما الراجح في مسألة الكفارة في نذر المعصية هل يكفر او لا نعم ورد في حديث وكفارته كفارة يمين لا وفاء لنذر في معصية الله وروى الطحاوي وكفارته كفارة يمين على هذه الرواية نعم. نعم - [00:52:33](#)

هذا احوط بلا شك احوط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قال لي صديقي انقضى الله حاجتي لاعطيك كذا وكذا بغير نية النذر يقول هل هذا من النذر لغير الله؟ هذا وعد وعد ما هو نذر هذا وعد - [00:52:51](#)

والوفاء بالوعد اختلف فيه هل هو واجب والا مستحب الاكثر على انه مستحب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ايهما اعظم؟ كبائر الذنوب ايهما اعظم كبائر الذنوب ام البدع - [00:53:12](#)

ام البدع البدعة. البدع من كبائر الذنوب يا اخي البدع من كبائر الذنوب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد النهي عن الخوض في القدر فما المراد بهذا النهي الايمان بالقدر واجب - [00:53:34](#)

واما الدخول في القدر ومسائل القدر هذا منهي عنه لانك ما تصل الى نتيجة لذلك ويحصل عندك اه تردد ويحصل وساوس عليك ان تؤمن بالقضاء والقدر ويكفي هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:53:59](#)

يقول السائل بعض من يتقرب الى الاولياء والصالحين يستدل على ذلك بانه قد طلب منهم شيء فحصل له هذا الشيء. ها يقول بعض من يتقرب الى الاولياء السؤال وشو من اول؟ بعض من يتقرب الى الاولياء والصالحين - [00:54:21](#)

يقول يقول ويستدل بانه قد حصل له ما طلبه من النفع وقلنا لكم حصول المطلوب لا يدل على الجواز لانه قد يكون استدراج من الله عز وجل قد يكون صادق قضاء وقدرا ما هو من اجل نذره - [00:54:42](#)

لا المهم انه ما ينذر الا الله عز وجل لا ينظر لاحد غير الله جل وعلا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل لقول الرسول صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله - [00:55:05](#)

فقد كفر او اشرك نعم. يقول من حلف بالطلاق هل يعد هذا مشركا المراد بحلف بالطلاق انه علق شيئا عليه قال ان حصل كذا فامرأته طالق ما قال والطلاق او بالطلاق - [00:55:25](#)

ما قال كذا اي حروف القسم ما جاءت فيه انما انه جرى مجرى القسم وان لم يكن قسما نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الى حلف الانسان الا يفعل معصية معينة. هم. ثم فعلها - [00:55:47](#)

اذا اذا حلف الانسان الا يفعل معصية معينة ثم فعلها يقول هل عليه كفارة في ذلك ام تكفي التوبة؟ نعم عليه امران التوبة الى الله وعليه كفارة اليمين التي حلفها لانه خالف يمينه - [00:56:09](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله المرأة التي نذرت ان تضرب بالدفع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يستدل بهذا على جواز الضرب بالدفع للنساء عند كل شيء وعند قدوم غائب - [00:56:27](#)

عند قدوم الغائب وفي ليلة الزفاف الزواج اعلانا للنكاح يجوز هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل زيارة قبر؟ لاحظوا بالدفع ما هو بالطبل والمزمار ما يجوز. الات الله وما تجوز - [00:56:48](#)

اما الدف فهو ليس من الات اللهو هذا يعمل عند الفرح عند اه الزواج لاعلان النكاح عند قدوم الغائب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:11](#)

لها ارتباط بالحج لما ورد من حج ولم يزرنى فقد جفاني. الحديث باطل وليس بصحيح حديث مكتوب وليس بصحيح ولا علاقة لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم بالحج زيارة زيارة الرسول لمن كان في المدينة - [00:57:31](#)
او ذهب يصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فانه يزور قبر الرسول تبعا تبعا للصلاة في المسجد فقط اما انه يسافر يقول ابا ارواح ازور قبر الرسول ما يجوز هذا. قال صلى الله عليه وسلم لا تشدوا الرحال - [00:57:57](#)
الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وسافر اليها لاجل الصلاة فيها لان الصلاة في المسجد الحرام عن مئة الف صلاة صلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم عن الف صلاة. الصلاة في المسجد الاقصى عن خمس مئة صلاة - [00:58:17](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ما ذكره صاحب الروض المروع عن ابن عقيد رحمه الله انه قال ان الحجرة النبوية افضل من الكعبة ومن الجنة ومن العرش وحملته. مبالغة - [00:58:43](#)
هذه مبالغة ولا تقال نعم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل من حلف بغير الله بان يحلف بالكعبة هل نقول له قل لا اله الا الله كفارة لذلك؟ اي نعم ما يجوز الحلف بغير الله لا الكعبة ولا - [00:59:03](#)
غير الكعبة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا كنت قد جمعت الصلاة جمع تقديم وبدأت بالطواف بطواف العمرة ثم السعي اثناء السعي اقيمت الصلاة التي جمعتها سابقا. فهل اكمل السعي او يلزمني ان اصلي مع الناس؟ صليت يا اخي؟ صليت واكمل - [00:59:29](#)

وانت مسافر نعم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يجوز لك الجمل لانك مسافر ولا تكرر الصلاة مرة ثانية اكمل سعيه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز للمرأة - [00:59:58](#)
ان توكل برمي الجمار مطلقا مع قدرتها على المشي اليها لا ما توكل الا عند العذر اما انها عاجزة عن عن الرمي في مزاحمة الناس او عاجزة عن المشي الى الجمرات - [01:00:20](#)
وتوكل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا احرم الولي بالصبي الصغير وحمله حال الطواف فهل صحيح ان الحنابلة رحمهم الله يرون ان الطواف يقع عن المحمول وهو الصبي لا عن الحامل - [01:00:37](#)
حسب النية يقولون حسب النية ان نوى الطواف عن المحمول صار عن النوى الطواف عن نفسه صار عن نفسه حسب النية انما الاعمال بالنيات لكن الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في منسكه - [01:00:59](#)
يقول يحمل الطفل ويطوف به ويصح الطواف عنه وعن الطفل صح عنه وعن الطفل المحمول لانه لا دليل على انه انما يقع عن الطفل وهو عليه انه يسعى بعد ذلك - [01:01:18](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل من كان صحيحا قادرا على المشي واراد الطواف بالبيت راكبا فهل يصح طوافه بالعربة مع قدرته على ان يمشي؟ اي نعم الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:01:36](#)
ركب في الطواف ركب في اثناء الطواف لما تزامم الناس عليه وهو يطوف ركب عليه الصلاة والسلام وهو يقدر على المشي نشيط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يشترط المشي - [01:01:57](#)
بالسعي ها؟ هل يشترط المشي بالسعي او له ان يركب العربة هذا مثل ما سمعتم الجواب له يركب وله يمشي نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا وضعت صورة عالم من العلماء - [01:02:18](#)

على شاشة جوالي لكي اتذكره واترحم عليه لانه قد مات هنا صحيح ان هذا من الغلو والمنهي عنه. نعم ما تضع الصورة الصورة ما يجوز ما يجوز حملها ولا الاحتفاظ بها الا لضرورة وهذي ما هي بضرورة - [01:02:39](#)
ما هي بضرورة قد يكون من الغلو هذا يكفي انك تدعو له تستغفر له نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا نذر المسلم انه اذا

وقع في معصية معينة - 01:02:58

انه سيصوم سنة كاملة وقد وقع بها فهل يلزمه ان يصوم هذه السنة هذا ما هو ما قصد التقرب قصد منع نفسه من الوقوع في

المعصية يجري مجرى اليمين يكفر كفارة يمين - 01:03:17

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل احيانا ادعو بعض اخواني الى طعام فاقول لهم بالله عليكم ان تأتوا ثم يحذفونهم ايضا

ويقولون لا نستطيع اذا لم يأتوا فهل تلزمني كفارة؟ اي نعم - 01:03:35

ذنب كفارة لكن الشيخ تقي الدين يقول اذا اذا حلف انك تجلس في هذا او تأكل من هذا ولا يلزمه كفارة لانه في قصده الاكرام وقد

اكرمه بقوله اجلس هنا ولا كل من هذا حصل الاكرام - 01:03:59

ولا حاجة الى الكفارة نعم الجمهور لا يقولون اذا خالف اليمين عليه كفارة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان المسجد يزعم ان

فيه قبرا وليس امرا اكيدا. فهل يجوز الصلاة في هذا المسجد - 01:04:20

الاصل البراءة ما لم يتأكد ان فيه قبر الاصل البراءة والحمد لله له في قبر تبين وعرف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل

صبغ الحواجب للنساء من غير ازالتهما للشعر؟ هل هو جائز ام لا؟ هذا من تغيير خلق الله - 01:04:42

هذا من تغيير خلق الله الحواجب تبقى على ما هي عليه ولا يغير فيها شيء لا بنكس ولا حلق ولا صبر على غير ذلك نعم فضيلة الشيخ

وفقكم الله يقول السائل فاتتني صلاة الوتر - 01:05:07

ولم اصلها الا في الضحى فهل اقضيها واحدة او ركعتين لا ما تصلبها واحدة بالنهار ولي تشفعها اشفعها اذا كنت توتر بواحدة فقط

تجعلها ثنتين ركعتين توتر بثلاث اجعلها اربع بسلامين وهكذا. نعم - 01:05:23

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز الحلف بالمصحف المصحف لا بالقرآن في السورة كلام الله لا بأس اما المصحف ففيه

جلد وفي اه او اشي وفيه شي ما هو ما هو من القرآن - 01:05:46

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل صحيح ما يشاع ان مسجد العباس بالطائف فيه قبور لا ما في قبور ما فيه قبور يقال

ان انه على انه على محل اللات - 01:06:10

غنم اهل الطائف انه على محل اللات ولا تقبل ان القبر وقيل انه صخرة كان اللاتي يلت عليها السويق للحجاج اللات بالتشريد على

قراءة التشديد قيل هذا وقيل هذا والله اعلم - 01:06:34

ولكن لما اعيد بناؤه على عهد الشيخ محمد ابن ابراهيم رحمه الله تشاور مع العلماء فازاحوه عن عن ما عن محاذاة قبر العباس ازاحوه

الى جهة الغرب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل - 01:06:54

من خارج هذه البلاد يقول يوجد في بلد يقول يوجد قبر بجوار بيتي تماما باتجاه القبلة. يوجد يوجد في بلد قبر بجوار بيتي مباشرة

باتجاه القبلة يقول وهو بعرض بيتي كله. اذا اردت ان اصلي - 01:07:16

بالغرفة ليس بيني وبينه الا هذا الجدار هل يجوز لي ان اصلي في هذه الغرفة صلاة النافلة ما فهمت السؤال كيف يكون بعرض البيت

كله يهل يكون الميت بعرض البيت كله - 01:07:42

نعم فضيلة الشيخ السؤال قل حفظك الله يوجد في بلدي قبر باتجاه او يوجد في بلد قبر بجوار بيتي باتجاه القبلة يعني بجهة القبلة.

نعم. بعرض بيتي كله يقول كيف يكون القبر بعرض البيت كله - 01:07:59

يعني الرجال طول البيت كله لا اظن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز لنا ان نصلي خلف الامام الصوفي المعروف

بهذا الامر اذا كانت بدعته لا تخرجه من الاسلام - 01:08:23

وصلى خلفه مع استبدال غيرهن امكن ولا تترك صلاة الجماعة واما اذا كانت صوفيته تخرجه عن الاسلام كان يدعو غير الله ويذبح

لغير الله فهذا لا صوفي او غير صوفي ما تجوز الصلاة خلفه نعم - 01:08:43

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا وعدت احدا بشيء ولم انفذه فهل يدخل هذا في الكذب المحرم هذا خلاف الوعد وقد قال

النبي صلى الله عليه وسلم اية المنافق ثلاث - 01:09:07

إذا وعد اخلف وإذا أؤتمن خان وإذا خاصم فجر وإذا عاهد غدر هذي من صفات المنافقين وهي محرمة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل إذا كانت المرأة مسافرة فهل يجوز لها ان تجمع وتقصّر الظهر مع العصر؟ مع أنها جالسة في غرفتها - [01:09:28](#)

نعم ما دامت مسافرة يجوز لها تقصير اما الجمع اذا كان الانسان نازلا فانه لا لا يجمع يصلي كل صلاة في وقتها قصرا بلا جمع كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في منى - [01:09:59](#)

كان يقصر ولا يجمع وهو نازل في منى. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل رجل سائل من خارج هذه البلاد يقول رجل يعمل طبّاخا في احدى بلاد الكفر وهو يطبخ لحم الخنزير - [01:10:15](#)

وغير ذلك من الحيوانات هل يجوز لهذا المسلم ان يبقى في هذا العمل لا ما يجوز ان يبقى في هذا الامل يطبخ الخنازير هذا يعين اهل الباطل على باطلهم يخدمهم - [01:10:38](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سؤال من امرأة تقول املكوا بيتا مكونا من وحدات سكنية اسكن بعضها وأؤجر الباقي تقول قمت وجعلت هذا البيت وقفا لله وكتبت ورقة بذلك واشهدت عليه بعض اولادي - [01:10:55](#)

وكتبت انه وقف ريعه حال الحياة اصرفه على نفسي وبعد الوفاة اصرفه او يصرف في اعمال الخير سؤالها حفظك الله تقول اتاني الان بعض اولادي يطلبون شراء البيت مني لانه ملاصق لهم وبحاجة اليه - [01:11:21](#)

فطلبت سؤالكم فما حكم بيعه عليهم مع انني قد اوقفته اذا كان وقفا منجزا فلا يجوز بيعه ولا هيبته واما اذا كان وقفا معلقا على الموت قالت اذا مت فبيتي وقف هذا حكمه حكم الوصية - [01:11:44](#)

يجوز لها ان ترجع فيه وان تبيعه وان نعم فضيلة الشيخ وفقك الله لكن عليها ان توفقه في المحكمة ما يكفي كتابة ورقة عادية واثقوا في المحكمة اثبت له اضبط نعم - [01:12:07](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا اتتني رسالة بالحوال وفيها السلام. السلام عليكم يقول هل يلزم ان ارد عليه السلام كتابة او يكفي ان اتلفظ بالرد اذا قرأته ترد السلام باللفظ اذا قرأته واذا كتبت اليه - [01:12:25](#)

فرد عليه السلام الجواب هل هو كتابة ولا مجرد اه اه كلام بدون كتابة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذكّار المساء متى تبدأ؟ هل صحيح انها تبدأ بعد الزوال؟ اي نعم - [01:12:51](#)

تبدأ من بداية المساء بزوال الشمس فاذا استعمل الورد بعد زوال الشمس او بعد العصر او بعد المغرب او بعد العشاء كله في المساء. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا رجل - [01:13:12](#)

انا رجل اؤذن في مسجد ثم اخرج واصلي في مسجد اخر ولا اصلي خلف ذاك الامام. يقول انا رجل اؤذن في مسجد ثم اخرج واصلي في مسجد اخر ولا اصلي خلف ذاك الامام الذي اذنت في مسجده. يقول هل يجوز فعلي هذا - [01:13:36](#)

لا صل في المسجد الذي اذنت فيه الا اذا كان لك حاجة توكل واحد لذلك وتروح ما يخالف اما انك تترك الصلاة في المسجد علشان نفسانية بينك وبين المؤذن ليس بکراهة في دينه وانما لامر - [01:14:00](#)

غير ديني وانما هو لمقاطعة فلا يجوز لكم هذا تصالحوا بينكم يسمح بَعْظُكم عن بعض وصل في المسجد الذي اذنت فيه مع الجماعة بالا يقولوا لماذا يخرج من المسجد؟ لماذا - [01:14:25](#)

يحدث تساؤلات نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول شخص ترك الصلاة لمدة اسبوع كامل تركها متعمدا بدون عذر. يقول ما الواجب عليه الان يقضيها يتوب الى الله ويقضيها احتياطا. نعم - [01:14:41](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول انها امرأة متزوجة وموظفة وعندها مال وتريد ان تذبح اضحية فتوكل والدها بذبحها في بيت اهلها ولا يعلم زوجها بهذا الامر. هل يجوز لها ان تتصرف هذا التصرف ولو لم يرضى زوجها - [01:15:04](#)

يجوز لها لكن الافضل ان تذبحها في بيتها وعند اولادها وزوجها هذا هو الافضل الافضل لها ان تذبحها في بيتها الاضاحي تذبح في البيوت هذا افضل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:15:30](#)

يقول السائل ما حكم رفع اليدين للدعاء بعد الاذان مباشرة وبين الاذان والاقامة بعد الاذان مباشرة ما ورد هذا ادعو بدون رافع يدين

اما بين الاذان والاقامة فلا اعلم ما يمنع من هذا. نعم - 01:15:50

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا دخلت المسجد وقد انتهى الناس من صلاة الجماعة فهل لي ان اصلي اولا تحية المسجد يقول اذا

دخلت المسجد وقد انتهى الناس من صلاة الجماعة - 01:16:14

فهل لي ان اصلي اولا تحية المسجد؟ ثم اؤدي الفريضة؟ ام لا بد ان الفريضة تكفي عن تحية المسجد اذا صليت الفريضة تكفي عن

تحية المسجد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:16:31

يقول السائل هل يجوز تأخير عقيقة المولود الى ان يبلغ ثلاث سنوات يبادر بها كل ما بعد الاسبوع الاول بالاسبوع الثاني الاسبوع

الثالث هذا وقت الفضيلة ولا يؤخرها من غير عذر - 01:16:49

تفوت عليه الفضيلة والسنة نعم يقول يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صليت خلف امام فاخطأ في قراءة سورة الفاتحة حيث

ابدل حرف الدال من قوله الذين الى حرف الزاي - 01:17:06

يقول ما حكم صلاتي خلفه؟ هل اعيد الصلاة علمه قل هذا ما يجوز - 01:17:28